



فرار لرئيس مجلس جماعة أيت ملول

17

رقم: 02 بتاريخ: 17 يوليوز 2025

القاضي بإجراء مبارأة التوظيف في درجة تقني من الدرجة الثالثة والرابعة وممرض من الدرجة الأولى

إن رئيس المجلس الجماعي لجماعة أيت ملول،

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 الموافق (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتميمه،
- بناء على الظهير الشريف رقم: 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 الموافق (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم: 14.13.14 المتعلقة بالجماعات،
- بناء على المرسوم رقم: 2.77.738 بتاريخ 13 شوال 1397 الموافق (27 سبتمبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات،
- بناء على المرسوم رقم: 2.17.451 الصادر في 4 ربى الأول 1439 الموافق 23 نونبر 2017 بسن نظام المحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات،
- بناء على الظهير الشريف رقم: 1.58.060 صادر بتاريخ: 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمبارات العمومية؛
- بناء على المرسوم رقم: 2.11.621 صادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية كما وقع تغييره وتميمه؛
- بناء على المرسوم رقم: 2.14.446 صادر في 9 رمضان 1435 (7 يوليوز 2014) بتغيير المرسوم رقم: 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الآخرة 1433 (30 ابريل 2012) المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية؛
- بناء على المرسوم رقم: 2.02.349 الصادر في 27 من جمادى الأولى 1423 (07 أغسطس 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلاك ودرجات الإدارات العمومية والجماعات المحلية؛
- بناء على المرسوم الملكي رقم: 67.401 بتاريخ: 13 ربى الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية؛
- بناء على المرسوم رقم: 2.92.231 صادر في 7 ذي القعدة 1413 (29 ابريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظامياً لتوظيفهم في إطار جديد من اطر الدولة؛
- بناء على المرسوم رقم: 2.64.389 بتاريخ: 10 ربى الثاني 1384 (19 غشت 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين؛
- بناء على المرسوم رقم: 2.01.94 صادر في: 29 من ربى الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفاداة مكتوفي الأمة من الأسقبية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية؛
- بناء على المرسوم رقم: 2.01.96 صادر في 29 من ربى الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين؛
- بناء على قرار للوزير الأول رقم: 3.130.00 صادر في 7 ربى الآخر 1421 (10 يوليوز 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن استنادها إلى الأشخاص المعاقين بالألوية وكذا النسبة المائوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها؛
- بناء على المرسوم رقم: 2.05.72 صادر في 29 من شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات؛
- بناء على المرسوم رقم: 2.17.535 صادر في 7 محرم 1439 (28 سبتمبر 2017) في شأن النظام الأساسي الخاص بهيئة الممرضين وتقنيي الصحة المشتركة بين الوزارات؛
- بناء على قرار وزير الداخلية رقم: 1168.24 صادر في 27 من شوال 1445 (6 ماي 2024) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية؛
- بناء على دوريات وزير الداخلية عدد: D-6931 بتاريخ: 09 غشت 2019، وD-7862 بتاريخ: 18 شتنبر 2019، وD-6167 بتاريخ: 03 دجنبر 2020 حول تنظيم مباريات التوظيف بالجماعات بالنسبة للأطر المتخصصة؛

قرر ما يلي:

المادة الأولى:

يعلن رئيس المجلس الجماعي لآيت ملول، عن تنظيم مباراة للتوظيف في درجة تقني من الدرجة الثالثة (السلم 9) وتقني من الدرجة الرابعة (السلم 8)، وممرض من الدرجة الأولى (السلم 10) وذلك يوم الأحد 13 أبريل 2025، على الساعة التاسعة صباحاً بـ: كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بآيت ملول.

- حسب الجدول التالي:

الدرجة	الشهادة المطلوبة	التخصص المطلوب	عدد المناصب المتبارى بشأنها
تقني من الدرجة الثالثة (السلم 9)	دبلوم تقني متخصص، مسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقاً للمرسوم رقم: 2.86.325 الصادر في 8 جمادى الأولى 1407 (9 يناير 1987)، بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني، أو إحدى الشهادات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقاً للقوانين الجاري بها العمل.	العمارة والهندسة المعمارية	02
	دبلوم تقني، مسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقاً للمرسوم رقم: 2.86.325 الصادر في 8 جمادى الأولى 1407 (9 يناير 1987)، بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني، أو إحدى الشهادات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقاً للقوانين الجاري بها العمل.	الهندسة المدنية، الأشغال الكبرى	07
	دبلوم تقني، مسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقاً للمرسوم رقم: 2.86.325 الصادر في 8 جمادى الأولى 1407 (9 يناير 1987)، بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني، أو إحدى الشهادات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقاً للقوانين الجاري بها العمل.	العلوميات: (تنمية المعلومات، الأنظمة المعلوماتية، الشبكات)	09
	دبلوم تقني، مسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقاً للمرسوم رقم: 2.86.325 الصادر في 8 جمادى الأولى 1407 (9 يناير 1987)، بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني، أو إحدى الشهادات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقاً للقوانين الجاري بها العمل.	العلوميات: (الصيانة)	02
تقني من الدرجة الرابعة (السلم 8)	دبلوم تقني، مسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقاً للمرسوم رقم: 2.86.325 الصادر في 8 جمادى الأولى 1407 (9 يناير 1987)، بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني، أو إحدى الشهادات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقاً للقوانين الجاري بها العمل.	سياحة العربات أو آليات الأشغال الكبرى شريطة التوفُّر على رخصة السياحة من صنف C أو D	02
	دبلوم تقني، مسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقاً للمرسوم رقم: 2.86.325 الصادر في 8 جمادى الأولى 1407 (9 يناير 1987)، بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني، أو إحدى الشهادات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقاً للقوانين الجاري بها العمل.	كهرباء البناء	01
ممرض من الدرجة الأولى (السلم 10)	- التوفُّر على دبلوم الإجازة المسلم من قبل أحد المعاهد العليا للمهن التمريضية وتقنيات الصحة التابعة لوزارة الصحة - دبلوم الدولة للطور الأول للدراسات شبه الطبية المسلم من قبل أحد معاهد تأهيل الأطر في الميدان الصحي التابع لوزارة الصحة. - إحدى الشهادات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقاً للقوانين الجاري بها العمل.	الميكانيك أو كهرباء السيارات شريطة التوفُّر على رخصة السياحة من صنف C أو D	01
	ممرض متعدد التخصصات	01	

وتخصص نسبة 25% من هذه المناصب لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفولي الأمة، أو عسكري قديم أو محارب قديم، و7% منها لفائدة الأشخاص المعاقين الحاملين لبطاقة شخص معاق.

المادة الثانية:

يشارك في المباراة المرشحون والمترشحات المستوفين للشروط التالية:

- أن يكون المرشح(ة) من جنسية مغربية;
- أن يتمتع بالحقوق الوطنية وأن يكون له القدرة العقلية والبدنية لمارسة الوظيفة العمومية;
- أن يبلغ من العمر 18 سنة على الأقل و40 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية بالنسبة لتخصص التقنيين بمختلف درجاتهم، ويمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن تتجاوز 45 سنة، والبالغون من العمر 18 سنة على الأقل و45 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية بالنسبة لممرض من الدرجة الأولى.
- أن يكون حاصلاً على الدبلوم أو الشهادة المطلوبة لولوج الدرجات المتبارى بشأنها كما هو مبين بالجدول أعلاه، ولا يعتد بشهادة النجاح، ولن يقبل أي دبلوم أو شهادة غير المستوى أو التخصص المطلوب؛
- يعين على المترشحين الذين يحملون صفة مقاوم أو مكفولي الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم، تقديم طلباتهم عن طريق الإدارات المكلفة بتسيير شؤونهم؛

المادة الثالثة:

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

1. طلب خطى موقع للمترشح موجه الى السيد رئيس مجلس جماعة ايت ملول، يحمل الاسم الكامل والعنوان الشخصي والبريد الالكتروني ورقم الهاتف، مع تحديد التخصص المطلوب.
2. سيرة ذاتية تحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد، وتتضمن مؤهلات المرشح ونبذة عن مساره المهني.
3. نسخة مصادق عليها لأصل الدبلوم أو الشهادة المشار إليها بالجدول أعلاه، أو إحدى الشهادات المعادلة مرفقة بنسخة من قرار المعادلة.
4. نسخة مصادق عليها من البطاقة الوطنية للتعرف.
5. نسخة من رخصة السيارة صنف C أو D بالنسبة لشخص: سيارة العربات أو آليات الأشغال وكذا الميكانيك أو كهرباء السيارات.
6. ظرفان متباينان يحملان الاسم الكامل وعنوان المترشح.
7. ترخيص كتابي لاجتياز المبارأة من طرف الإدارة المشغلة بالنسبة للمترشحين الذين يحملون صفة موظف تحت طائلة الرفض أو الحذف من اللائحة النهائية للناجحين.
8. كل وثيقة تثبت توفر المترشحة او المترشح على الكفاءات والمهارات العملية التي تتطلبها ممارسة الوظيفة المطلوبة عند الاقتضاء.
9. نسخة من الشهادة التي تثبت صفة مقاوم أو مكافول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم.
10. شهادة التسجيل في لائحة الأشخاص المعاقين.
11. علاوة على الوثائق المطلوبة فإن المترشحين الناجحين بصفة نهائية في هذه المبارأة، ملزمين بتتميم ملفاتهم بالوثائق الإدارية المطلوبة نظامياً للتعيين بالوظيفة العمومية.

المادة الرابعة:

تودع ملفات الترشيج بمكتب الضبط بمقر جماعة ايت ملول مقابل وصل استلام، خلال التوقيت الجاري به العمل بالإدارات العمومية، وذلك ابتداء من تاريخ نشر الإعلان إلى غاية الساعة الرابعة والنصف مساء من يوم: **الجمعة 28 فبراير 2025**، وهو آخر أجل لقبول الترشيحات، أو ترسل عبر البريد المضمون إلى العنوان التالي: جماعة ايت ملول ص-ب: 580 عمالة انزكان ايت ملول، ويعتبر بتاريخ تأشيرة ختم مصالح البريد، وترفض الملفات الناقصة أو المتضمنة لوثائق غير تلك المطلوبة، أو تلك الواردة خارج الأجال المحددة أعلاه.

المادة الخامسة:

تشتمل المبارأة على الاختبارات المبينة في الجدول التالي:


المعامل	المدة	الموضوع	نوع الاختبار
4	ثلاث (03) ساعات	موضوع عام أو أسئلة ذات اختبارات متعددة (QCM) تتعلق بالمهام أو الوظائف المطلوب شغلها أو باختصاصات الجماعات الترابية	الاختبار الكتابي
3	ما بين 15 و45 دقيقة	تناقش فيه لجنة المبارأة مع المترشح(ة) مواضيع وقضايا مختلفة، أو تخضعه لاختبار تطبيقي في التخصص المطلوب، أو مما معانٍ هدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها	الاختبار الشفوي أو التطبيقي أو مما معنا

المادة السادسة:

نشر لوائح المترشحين المقبولين لاجتياز هذه المبارأة وإعلان النتائج الكتابية والنهائية، على البوابة الالكترونية للجماعة وعلى البوابة الالكترونية للتشغيل العمومي: www.emploi-public.ma ، وكذا على الموقع الالكتروني للمديرية العامة للجماعات الترابية www.collectivites-territoriales.gov.ma، ويعتبر الإعلان بمثابة استدعاء للمترشحين لاجتياز الاختبار الكتابي.

- ملاحظة: إذا ثبتت بمناسبة التأكيد من توفر شروط المشاركة في المبارأة أن مترشحا لا يتتوفر على واحد أو أكثر من الشروط المطلوبة تلغى نتيجة نجاحه، وسيتم تعويضه (بالترتيب وحسب الاستحقاق) بمترشحة أو مترشح آخر مسجل في لائحة الانتظار يستوفي هذه الشروط.

2025 17 يناير



+212.528.30.82.11

www.aitmelloul.ma

Community Ait Melloul
جامعة ايت ملول

+212.528.30.82.11

www.aitmelloul.ma

